

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

ويباح للمسافر .

مسألة : قال : وكذلك المسافر .

يعني أن المسافر يباح له الفطر فإن صام كره له ذلك وأجزأه وجواز للمسافر ثابت بالنص والإجماع وأكثر أهل العلم على أنه إن صام أجزأه ويروى عن أبي هريرة أنه لا يصح صوم المسافر قال أحمد : كان عمر وأبو هريرة يأمرانه بالإعادة وروى الزهري عن أبي سلمة عن أبيه عبد الرحمن بن عوف أنه قال : الصائم في السفر كالمفطر في الحضر وقال بهذا قوم من أهل الظاهر لقول النبي A [ليس من البر الصوم في السفر] متفق عليه ول [أنه عليه السلام أفطر في السفر فلما بلغه أن قوما صاموا قال : أولئك هم العصاة] وروى ابن ماجة بإسناده [عن النبي A أنه قال الصائم في رمضان في السفر كالمفطر في الحضر] وعامة أهل العلم على خلاف هذا القول قال ابن عبد البر هذا قول يروى عن عبد الرحمن بن عوف هجره الفقهاء كلهم والسنة تردده وحجتهم ما روي [عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال للنبي A : أصوم في السفر ؟ - وكان كثير الصيام - قال : إن شئت فصم وإن شئت فأفطر] وفي لفظ رواه النسائي [أنه قال لرسول الله A أجد قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ؟ قال : هي رخصة] فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه [و [قال أنس : كنا نساfer مع النبي A فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم] متفق عليه وكذلك روى أبو سعيد وأحاديثهم محمولة على تفصيل الفطر على الصيام .

فصل : والأفضل عند إمامنا C الفطر في السفر وهو مذهب ابن عمر وابن عباس و سعيد بن المسيب و الشعبي و الأوزاعي و إسحاق وقال أبو حنيفة و مالك الشافعي : الصوم أفضل لمن قوي عليه ويروى ذلك عن أنس وعثمان بن أبي العاص واحتجوا بما روي عن مسلمة بن المحبق [أن النبي A قال : من كانت له حمولة يأوي إلى شعب فليصم رمضان حيث أدركه] رواه أبو داود ولأن من خير بين الصوم والفطر كان الصوم أفضل كالتطوع وقال عمر بن عبد العزيز ومجاهد وقتادة أفضل الأمرين أيسرهما لقول الله تعالى { يريد الله بكم اليسر } ولما روى أبو داود [عن حمزة بن عمرو قال : قلت يا رسول الله إنني صاحب ظهر أعالجه وأسافر عليه وأكرهه وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب وأجدني أن أصوم يا رسول الله أهون علي من أن أؤخر فيكون ديننا علي أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أم أفطر ؟ قال : أي ذلك شئت يا حمزة] .

ولنا ما تقدم من الإخبار في الفصل الذي قبله وروي [عن النبي A أنه قال خيركم الذي

يفطر في السفر ويقصر [ولأن الفطر خروجاً من الخلاف فكان أفضل كالقصر وقياسهم ينتقض
بالمريض ويصوم الأيام المكروه صومها